

السماح لموظفي الدولة بالغياب برواتب كاملة في ١٠ مشاركات محلية ودولية

أفضلية القبول في الجامعات والكليات العسكرية للمتفوقين في المسابقات الدولية

سعید الزهرانی - الصائب

دوره الاعلام العربي. يسمح للمشاركين بالغياب عن ديارهم او اجتماعهم او كلائهم او اعمالهم مدة اثنين وعشرين يوماً تزيد عن المحدد سابقاً بحيث تزداد الى ٦٠ يوماً كحد اقصى في الاعلام الجامعية، و ٣٠ يوماً كحد اقصى في الاعلام الفردية وهذه المدة موزعة على برامج الاعداد داخل المملكة وبرامجه الاعدادي وندة المشاركون خارج المملكة.

ثانياً: النشاط الثقافي والاجتماعي الداخلي والخارجي

** يسمح لشاغلي الوظائف التعليمية والطلبة من مراحل التعليم العام والجامعي ومن ذوي الحكيم في مؤسسات التعليم والتدريب الأخرى والمهنيين الدندين في التعليم العام والخاص وال العسكريين بالغياب خلال السنة الواحدة للمشاركة في المسابقات واللقاءات الشناختية والماراثون والغافرات والدوريات والدورات التنشيطية وغيرها من الانشطة والدورات التنشيطية وغيرها من الانشطة الداخلية والخارجية بمحفظة الملفات والاساء والمستويات اياماً لا تتجاوز في مجموعها ٣٠ يوماً كحد اقصى داخل المملكة و ٦٠ يوماً كحد اقصى خارج المملكة.

** يسمح لشاغلي الوظائف التعليمية والطلبة من مراحل التعليم العام والجامعي ومن ذوي الحكيم في مؤسسات التعليم والتدريب الأخرى والمهنيين الدندين في التعليم العام والخاص وال العسكريين بالغياب خلال السنة الواحدة للمشاركة في المسابقات واللقاءات الشناختية والماراثون والغافرات والدوريات والدورات التنشيطية وغيرها من الانشطة والدورات التنشيطية وغيرها من الانشطة الداخلية والخارجية بمحفظة الملفات والاساء والمستويات اياماً لا تتجاوز في مجموعها ٣٠ يوماً كحد اقصى داخل المملكة و ٦٠ يوماً كحد اقصى خارج المملكة.

** كما حدثت ثلاثة الجديدة قراراً بعدم بحيث يذهب الحصول على موافقة خطية من اولها، امور الطلبة في مراحل التعليم العام ومن ذوي الحكيم في مؤسسات التعليم والتدريب الأخرى بالمسابقات، الشباب، الناشئين إلى كأس العالم أو دورة الالعاب الاولمبية أو دورة الالعاب الآسيوية أو والمؤتمرات والميرجانات والندوات والدورات

التدريبية وغيرها من الاشطة الدخلية والخارجية بمختلف الصفات والاسماء والمستويات خلال العام الواحد على النحو التالي حسب ما ورد في جلسات مجلس الوزراء، مذكرة:

** يسمح لشاغلي الوظائف التعليمية والطلبة من القطاعين الحكومي والخاص في مراحل التعليم العام والجامعي ومن ذوي الحكيم في مؤسسات التعليم والتدريب الأخرى بالغياب خلال السنة الواحدة اياماً لا تتجاوز في مجموعها المحدد التالي ٤٠ يوماً داخل المملكة و ٦٠ يوماً داخل المملكة خارج المملكة.

وفي حالة مشاركة المرأة في اي شفط اجتماعي او ثقافي او رياضي ان تومن الجهة المستفيدية السكن والاركان والاعاشة المضرم واحد مرفاق لها ويسمح للموظفي في القطاعين المدني وال العسكري القباب برائب كامل المدة التي تحدد اشتراكهم في مختلف انساب الاعمال الرياضية والثقافية والاجتماعية داخل المملكة او خارجها.

وجات اللائحة على النحو التالي:

اولاً : النشاط الرياضي الداخلي والخارجي

يسعى لشاغلي الوظائف التعليمية والطلبة في مراحل التعليم العام والجامعي ومن ذوي الحكيم في مؤسسات التعليم والتدريب الأخرى والمهنيين الدندين في التعليم العام والخاص وال العسكريين بالغياب خلال السنة الواحدة للمشاركة في المسابقات واللقاءات الشناختية والماراثون والغافرات والدوريات والدورات التنشيطية وغيرها من الانشطة والدورات التنشيطية وغيرها من الانشطة الداخلية والخارجية بمحفظة الملفات والاساء والمستويات اياماً لا تتجاوز في مجموعها ٣٠ يوماً كحد اقصى داخل المملكة و ٦٠ يوماً كحد اقصى خارج المملكة.

ويستثنى من ذلك العاب القوى والسباحة حيث يسمح للمشاركين فيها بالغياب اياماً اضافية لا تتجاوز في مجموعها ٣٠ يوماً عن المدة المحددة في القرفة السابقة نظرًا لكثرتها برامج اعداد ومسابقات هذه الالعاب وما تتطلب من استمرار في التدريب والمشاركات لتحقيق الارتفاع القياسي.

** عند تأهل منتخب المملكة او اى ناد في الالعاب الجامعية او الفردية في المراتب الاولى، ويواجه الاعداد واللقاءات والدورات بأنشطتها المختلفة الشباب، الناشئين إلى كأس العالم أو دورة الالعاب الاولمبية أو دورة الالعاب الآسيوية او والمؤتمرات والميرجانات والندوات والدورات

السكن والارکاب والامانة لمحرم واحد مرفق
لها ويسعى للموظفين في القطاعين المدني
والمسكري للشباب برأس كامل المدد الذي تحدد
اشترائهم في مختلف انواع الاشتراك الرياضية
والثقافية والاجتماعية داخل المملكة او خارجها
على ان لا تتجاوز هذه الغياب المحدد المذكور في
القرار اعلاه.

** وعند مشاركة ششسوبي القطاع الخاص
تتحمل الرئاسة العامة لرعاية الشباب والجهات
المستفيدة الأخرى أجور المشاركون في الاشتراك
الرياضي والثقافية والاجتماعية الداخليه
والخارجية من اربيل وتشتت وشكك ولايين
طولاً مدة مشاركتهم في هذه الاشتراك اذا طلب
الجهات عملهم ذلك وتصرف الجهات المستفيدة
للمواطنين في القطاع الخاص او اصحاب المهن
الحرفة ثغقات السفر من اركاب وانتداب وكافاف
وفقاً لقواعد المنظمة التي اعتمدها مجلس الخدمة
المدنية.

** على الجهات المعنية ذات العلاقة مراعاة
ان لا تؤثر مشاركة الموظف المدني او المسكري
على وضعه الوظيفي من حيث الترقية والعلاوة
السنوية والمستحقات والاجازات بسبب شاركته
في النشاطات، وتضع وزارة الثقافة والاعلام
والرئاسة العامة لرعاية الشباب بروابط الاشتراك
الثقافية والرياضية والاجتماعية في بداية كل سنته
وتزود الجهات المعنية بها و تكون المخاطبات
المتعلقة بطلب المشاركات صادرة من الرئيس
العام لرعاية الشباب او من ينوبه او من وزير
الثقافة والاعلام.

التربيه والتعليم وزارة التعليم العالي وتنظم وزارة
التربيه والتعليم بالتعاون مع الرئاسة العامة لرعاية
الشباب والجهات الحكومية الأخرى مجاميع تقويه
او دراسة محددة لطلبة المشاركون في الاشتراك
المختلف بعد عودتهم مقرر دراستهم لتعويضهم ما
فقط من الدروس اذا تطلب الامر ذلك.

** وادى مساعدة اشتراك الطالب في تلك
الأنشطة موعد اختباراتهم الشهير او بدء
التسجيل في الجامعات، فجبع على وزارة التربية
والتعليم ووزارة التعليم العالي ومن في حكمهما
من الجهات التعليمية الأخرى والتربية ان تقد
لهم هذه الاختبارات وان تسليمهم في المدارس
وقبل شهر من موعد بدء الاختبارات للطلاب
الراسيين وعليها من اعاذه قصر التفرغ على من
يشاركون فعليها وعيادة في الاشتراك المختلفة
والخارجية. كما ان على الرئاسة العامة لرعاية
الشباب ومكاتبها ووزارة الثقافة والاعلام مخاطبة
ادارات التربية والتعليم والجهات الأخرى ذات
ال العلاقة بطلب السماح لمنسوبيها بالمشاركة في
الاشتراك المختلفة قبل وقت كاف من موعد بدء
النشاط.

** يكون السماح شائلي الوظائف التعليمية
بالمشاركة في الاشتراك الرياضية والثقافية
والاجتماعية وغيرها من الاشتراك في حدود لا تضر
بمصلحة الطلبة ودراستهم وفق ما تقدرها وزارة

الراسيين بما لا يضر بالتحصيل العلمي للطالب
وتنزد ادارة المدرسة وادارة التربية والتعليم
 بصورة من هذه المراقبة وعلى الرئاسة العامة
لرعاية الشباب ووزارة الثقافة والاعلام توسيع
احمد المشاركون المؤهلين من ذوي الاختصاص
ليتوال الاشراف على الطلبة من قبل اعراضا
عن ١٥ سنة ومتابعتهم في المشاركات الداخلية
والخارجية وعلى الجهات الحكومية المعنية التي
تقيم الاشنشطة المختلفة مراعاة ان تكون خلال
الاجازات الاسبوعية والسنوية قدر الامكان حتى
لبيان المشاركون بسبب مشاركتهم.

وعلى الجهات الحكومية قدر الامكان مراعاة
ان تتوقف مشاركة الطالب في الاشتراك المختلفة
قبل شهر من موعد بدء الاختبارات للطلاب
الراسيين وعليها من اعاذه قصر التفرغ على من
يشاركون فعليها وعيادة في الاشتراك المختلفة
والخارجية. كما ان على الرئاسة العامة لرعاية
الشباب ومكاتبها ووزارة الثقافة والاعلام مخاطبة
ادارات التربية والتعليم والجهات الأخرى ذات
ال العلاقة بطلب السماح لمنسوبيها بالمشاركة في
الاشتراك المختلفة قبل وقت كاف من موعد بدء
النشاط.